



لائحة شؤون المستفيدين



نجران - طريق الأمير سلطان بن عبد العزيز



@alrawdaitain



WWW.alrawdaitain.com



alrawdaitain@gmail.com



0175433100

مقدمة

تقدم جمعية الروضتين للخدمات الإنسانية بمركز رجاء بنجران (في حدود نطاق خدماتها) العديد من البرامج والمساعدات ملتزمة في ذلك بنظام الجمعيات الإنسانية في المملكة وتعليمات وزارة العمل والتنمية الاجتماعية والتوجيهات الصادرة من الجهات الرسمية، وانطلاقاً من حرص الجمعية على تنظيم ما يخص شؤون المستفيدين من برامج ومشاريع وتحديد شروط وضوابط الاستفادة منها تم إصدار هذا النظام ليكون مرجعاً يستند إليه في هذا الشأن.

وحرصاً على وصول المساعدات لمستحقيها ينبغي على إدارة شؤون المستفيدين الحرص على دقة البحث واكتمال المعلومات عن كل حالة والتأكد من صحة المستندات واستيفاء الشروط وإيجاد قنوات للتواصل مع المؤسسات المعنية بتقديم الخدمات المشابهة للاستفادة من خبراتها ومعرفة الأسر المشمولة برعايتها.

الفئات التي تخدمها الجمعية

١. الأسر (حملة التصاريح والمشاهد).

٢. الأيتام (حملة التصاريح والمشاهد).

أولاً: الأسر المتواجدة في حدود نطاق خدمات الجمعية الذين يحملون إثبات التصريح والمشهد فقط وتشمل القنوات التالية:

١. الأرمال.

٢. المطلقات.

٣. الأسر الفقيرة.

٤. ذوي الاحتياجات الخاصة. (رب أسرة لديه إعاقة أو عجز أو مرض يمنعه من العمل ولا يستطيع ممارسة حياته بشكل طبيعي، وكبار السن من تجاوز عمره ٦٠ سنة فما فوق).

٥. أسر السجناء.

شروط فتح ملف:

١. أن يكون رب أسرة أو أيتام ليس لهم عائل.

٢. أن يكون من سكان النطاق الجغرافي لخدمات الجمعية ويحضر ما يثبت ذلك.

٣. أن يكون دخله الشهري لا يفي باحتياجات الأسرة.

٤. تعبئة النماذج المطلوبة.

٥. ألا يكون المتقدم أو زوجته مسجل من جمعية أخرى.

٦. استكمال نموذج بحث الحالة.



المستندات المطلوب توفرها لفتح الملف:

١. صورة من الإثبات (مشهد، صك إثبات بنوة أو إقرار، صورة رقم معاملة الأحوال، صك ترميل، حصرورثة).
٢. تعبئة النماذج (تعريف، تعهد بصحة البيانات المقدمة).
٣. ثلاثة صور شمسية.
٤. تعريف من المدرسة للأبناء في سن الدراسة.
٥. إثبات السكن (عقد إيجار أو صك المنزل أو إفادة خاصة من صاحب المنزل).
٦. تعبئة نموذج الوكيل (صرف المساعدات النقدية والتعاون مع الجمعية فيما يخص المستفيد حسب أنظمة الجمعية).
٧. في الحالات المرضية، تقرير طبي معتمد وحديث يثبت الحالة المرضية.

ثانياً: الأيتام

شروط فتح ملف:

١. أن يكون اليتيم من سكان النطاق الجغرافي لخدمات الجمعية.
٢. ألا يكون اليتيم مسجل في جمعية أخرى.
٣. استكمال نموذج بحث الحالة.
٤. ألا يتجاوز سن الرشد ١٥ سنة سن البلوغ. (بناء على فتوى هيئة كبار العلماء بعدم اعتباره يتيم).

المستندات المطلوبة:

١. صورة صك إعالة.
٢. شهادة وفاة الوالد.
٣. صورة عقد الإيجار لمن يسكن بالإيجار.
٤. تعريف من المدرسة لليتيم في سن الدراسة.
٥. صورة شمسية لكل يتيم ماعدا البنات فوق سبع سنوات.
٦. تعهد بصحة البيانات المقدمة.

شروط وضوابط الاستفادة من البرامج والمشاريع

أولاً: مساعدات السلالة الغذائية

- هي مواد غذائية أساسية تصرف للمستفيد كل شهرين أو ٣ أشهر حسب توفرها.
- شروط مساعدة السلالة الغذائية:
١. أن يكون المستفيد مسجل بالجمعية.

٢. تصرف المواد الغذائية حسب توفرها، وحسب عدد الأسرة الموضح بالجدول أدناه:

الكمية	عدد الأسرة
أسرة واحدة (١)	من ١ إلى ١٣ فرد
أسرتين (٢)	من ١٤ فرد فما فوق

ثانياً: مساعدات الأجهزة الكهربائية

شروط مساعدة الأجهزة الكهربائية:

١. أن يكون المتقدم مستفيد من الجمعية.
٢. أن يتقدم المستفيد بطلب يوضح فيه حاجته.
٣. بحث حالة المستفيد من لجنة مكونة على الأقل من موظفين اثنين.
٤. ألا يكون قد سبق للمستفيد الاستفادة من مساعدات الأجهزة الكهربائية خلال أربعة أشهر.
٥. ألا يكون قد سبق للمستفيد الاستفادة من مساعدة الأجهزة الكهربائية بسقف أعلى ١٥٠٠ ريال ريال خلال ثلاث أعوام ماضية.

ثالثاً: الحالات التي يتم فيها إيقاف الملف

١. انتهاء أحد شروط التسجيل، ك (تحسن الدخل، انتقال السكن إلى خارج نطاق خدمات الجمعية). ٢.
- التأخر عن مواعيد تجديد وتحديث الملفات المعلن عنها لفترة شهرين.
٣. عدم مراجعة المستفيد الاستلام المساعدات خلال ٦ أشهر.
٤. في حالة وفاة المستفيد يتم إعادة دراسة حالة الأسرة.

الأيام:

١. في حالة تجاوز الأيتام السن الخامسة عشرة (بناء على فتوى هيئة كبار العلماء بعدم اعتباره يتيم) يتم إيقاف الكفالة الشهرية عنه.